**رﺣﻠﺔ وﺻﻮل اﻷﺷﺨﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ اﻟﻰ اﳋﺪﻣﺎت اﳌﺼﺮﻓﻴﺔ واﻟﺒﻨﻮك**

**ﻣﻌﻠوﻣﺎت ﯾﺟب ﻣﻌرﻓﺗﮭﺎ ﻗﺑل اﻟﻘﯾﺎم ﺑﺎﻟرﺣﻠﺔ:**

تبلغ نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة من إجمالي عدد سكان الأردن وفقاً للتعداد السكاني عام 2015 حوالي 11.2% لمن يبلغون خمس سنوات فما فوق، وهذا يعني أن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة يناهز مليون ومئتا ألف شخص، فإذا كان مجموع من يبلغون 18 عاماً فما فوق من هؤلاء يقدر بحوالي 700 ألف شخص، فإن هؤلاء يشكلون عملاء محتملون وسوق كبير للقطاع المصرفي في الأردن إذا ما تم تهيئته هذا القطاع لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول الى الخدمات المصرفية المتاحة والحصول عليها على أساس من المساواة مع الآخرين

ﻧﺳﺑﺔ اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ ﻓﻲ اﻷردن11.2% ﻣن ﻋدد اﻟﺳﻛﺎن

ﻋدد اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ ﻓﻲ اﻷردن ﺣواﻟﻲ ﻣﻠﯾون و 200أﻟف ﺷﺧص

ﻋدد اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ اﻟﻣﺣﺗﻣﻠﯾن ﻛﻌﻣﻼء ﻟﺳوق اﻟﻘطﺎع اﻟﻣﺻرﻓﻲ 700 أﻟف ﺷﺧص

**اللغة المستخدمة في الرحلة**

* إمكانية الوصول
* الترتيبات التيسيرية المعقولة
* طرﯾﻘﺔ ﺑراﯾل
* ﺣروف اﻟطﺑﺎﻋﺔ اﻟﻛﺑﯾرة
* ﻟﻐﺔ اﻹﺷﺎرة
* دورات اﻟﻣﯾﺎه اﻟﻣﮭﯾﺋﺔ
* اﻷﺷﻛﺎل اﻟﻣﯾﺳرة
* اﻟﻌﻼﻣﺎت اﻷرﺿﯾﺔ
* ﻋﻼﻣﺎت اﻷﺑواب اﻟزﺟﺎﺟﯾﺔ
* المصاعد المهيأة
* منصات الرفع المائلة
* الأثاث المهيأ

**إﻣﻛﺎﻧﯾﺔ اﻟوﺻول**: ﺗﮭﯾﺋﺔ اﻟﻣﺑﺎﻧﻲ واﻟطرق واﻟﻣراﻓق وﻏﯾرھﺎ ﻣن اﻷﻣﺎﻛن اﻟﻌﺎﻣﺔ واﻟﺧﺎﺻﺔ اﻟﻣﺗﺎﺣﺔ ﻟﻠﺟﻣﮭور، وﻣواءﻣﺗﮭﺎ وﻓﻘﺎً ًﻟﻛودة ﻣﺗطﻠﺑﺎت اﻟﺑﻧﺎء ﻟﻸﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ اﻟﺻﺎدرة ﺑﻣوﺟب أﺣﻛﺎم ﻗﺎﻧون اﻟﺑﻧﺎء اﻟوطﻧﻲ اﻷردﻧﻲ وأي ﻣﻌﺎﯾﯾر ﺧﺎﺻﺔ ﯾﺻدرھﺎ أو ﯾﻌﺗﻣدھﺎ اﻟﻣﺟﻠس اﻷﻋﻠﻰ ﻟﺣﻘوق اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ.

**اﻟﺗرﺗﯾﺑﺎت اﻟﺗﯾﺳﯾرﯾﺔ اﻟﻣﻌﻘوﻟﺔ**: ﺗﻌدﯾل اﻟظروف اﻟﺑﯾﺋﯾﺔ ﻣن ﺣﯾث اﻟزﻣﺎن واﻟﻣﻛﺎن ﻟﺗﻣﻛﯾن اﻟﺷﺧص ذي اﻹﻋﺎﻗﺔ ﻣن ﻣﻣﺎرﺳﺔ أﺣد اﻟﺣﻘوق أو إﺣدى اﻟﺣرﯾﺎت أو ﺗﺣﻘﯾق اﻟوﺻول إﻟﻰ إﺣدى اﻟﺧدﻣﺎت ﻋﻠﻰ أﺳﺎس ﻣن اﻟﻌداﻟﺔ ﻣﻊ اﻵﺧرﯾن.

**طرﯾﻘﺔ ﺑراﯾل**: ھﻲ طرﯾﻘﺔ ﻟﻠﻛﺗﺎﺑﺔ واﻟﻘراءة ﯾﺳﺗﺧدﻣﮭﺎ اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ اﻟﺑﺻرﯾﺔ وﺗﺗﻛون ﻣن ﻧﻘﺎط ﻧﺎﻓرة ﻋﻠﻰ ورق ﻣﻘوى ﺗﻣﺛل ﺣروﻓﺎً أو أرﻗﺎﻣﺎً أو رﻣوزاً ﻣﻌﯾﻧﺔً وﯾﺗم ﻛﺗﺎﺑﺗﮭﺎ ﺑﺎﺳﺗﺧدام أدوات وأﺟﮭزة وطﺎﺑﻌﺎت ﺧﺎﺻﺔ وﺗﻘرأ ﻣن ﺧﻼل ﻟﻣﺳﮭﺎ ﺑﺄطراف اﻷﺻﺎﺑﻊ.

**ﺣروف اﻟطﺑﺎﻋﺔ اﻟﻛﺑﯾرة**: ھﻲ ﺣﺟم اﻟﺧط اﻟﻼزم ﻟطﺑﺎﻋﺔ اﻟوﺛﺎﺋق واﻟﻣﻧﺷورات واﻟﻌﻘود ﻟﺗﻣﻛﯾن اﻷﺷﺧﺎص ﺿﻌﺎف اﻟﺑﺻر ﻣن ﻗراءﺗﮭﺎ دون اﻟﺣﺎﺟﺔ ﻻﺳﺗﺧدام أﺟﮭزة وأدوات ﺗﻛﺑﯾر اﻟﺧط، وﯾﻌﺗﺑر ﺣﺟم اﻟﺧط اﻟﻘﯾﺎﺳﻲ ﻟطﺑﺎﻋﺔ اﻟﺣروف اﻟﻛﺑﯾرة ھو )18 ﻧﻘطﺔ( ﻗد ﯾﻧﻘص أو ﯾزﯾد ﺣﺳب ﺣدة اﻻﺑﺻﺎر.

**ﻟﻐﺔ اﻹﺷﺎرة**: ھﻲ اﻟﻠﻐﺔ اﻟﺗﻲ ﯾﺗواﺻل ﻣن ﺧﻼﻟﮭﺎ اﻷﺷﺧﺎص اﻟﺻم ﻓﻲ ﻣﺎ ﺑﯾﻧﮭم وﻣﻊ اﻵﺧرﯾن وﺗﺗﻛون ﻣن ﻣﺟﻣوﻋﺔ ﻣن ﺣرﻛﺎت اﻟﯾدﯾن وﺗﻌﺎﺑﯾر اﻟوﺟﮫ واﻟﺟﺳد ﻟﻠﺗﻌﺑﯾر ﻋن اﻷﻓﻛﺎر واﻟﻣواﻗف واﻟﻣﺷﺎﻋر ﺿﻣن ﺳﯾﺎق زﻣﺎﻧﻲ وﻣﻛﺎﻧﻲ ﻣﺣدد وھﻲ ﻟﻐﺔ ﻏﯾر ﻣﻛﺗوﺑﺔ وﻻ ﻣﻧطوﻗﺔ ﻟﻔظﺎ.

**دورات اﻟﻣﯾﺎه اﻟﻣﮭﯾﺋﺔ**: ھﻲ دورات اﻟﻣﯾﺎه اﻟﺗﻲ ﺗﺗﺳﻊ ﻟدﺧول اﻟﻛرﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرك ﻓﯾﮭﺎ ودوراﻧﮫ داﺧﻠﮭﺎ دون اﻻرﺗطﺎم ﺑﺷﻲء، وﺗﻛون ﻓﯾﮭﺎ اﻟﻣﻐﺳﻠﺔ ﻣﻧﺧﻔﺿﺔ ﺑﻣﺳﺗوى اﻟﻛرﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرك، وﻣﻔرّﻏﺔ ﻣن اﻷﺳﻔل وﯾﺛﺑت ﻋﻠﻰ ﺟﺎﻧﺑﯾﮭﺎ ﻣﻘﺑﺿﯾن ﻣﻌدﻧﯾﯾن، وﺗﻛون ﻓﯾﮭﺎ ﻣﻘﻌدة اﻟﺣﻣﺎم ﺑﺎرﺗﻔﺎع ﻣﻧﺎﺳب ﯾﻣﻛّن ﻣﺳﺗﺧدم اﻟﻛرﺳﻲ ﻣن اﻻﻧﺗﻘﺎل ﻣن ﻛرﺳﯾﮫ إﻟﯾﮭﺎ ﺑﺳﮭوﻟﺔ دون أن ﯾﺿطر ﻟﻼﻧﺧﻔﺎض أو اﻻرﺗﻔﺎع ﺑﺷﻛل ﻛﺑﯾر، وﻋﻠﻰ ﺟواﻧب اﻟﻣﻘﻌدة ﯾﺛﺑت ﻣﻘﺑﺿﯾن ﻣﻌدﻧﯾﯾن ﯾﻣﺳك ﺑﮭﻣﺎ اﻟﺷﺧص أﺛﻧﺎء ﺟﻠوﺳﮫ واﻧﺗﻘﺎﻟﮫ ﻣن اﻟﻛرﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرك وإﻟﯾﮫ، وﺗﻛون دورة اﻟﻣﯾﺎه ﻣزودة ﺑﻧظﺎم ﻧداء ﺻوﺗﻲ ﻟطﻠب اﻟﻣﺳﺎﻋدة ﻓﻲ ﺣﺎﻻت اﻟطوارئ، وﻏﺎﻟﺑﺎً ﯾﻛون ﺑﺎﺑﮭﺎ ﯾﻔﺗﺢ ﻟﻠﺧﺎرج وﻟﯾس ﻟﻠداﺧل، اﺳﺗﻐﻼﻻً ﻟﻠﻣﺳﺎﺣﺔ وﺗﺳﮭﯾﻼً ﻋﻠﻰ اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ اﻟﺣرﻛﯾﺔ ﻣن اﻟدﺧول واﻟﺧروج ﺑﺳﮭوﻟﺔ وﯾﺳر.

**اﻷﺷﻛﺎل اﻟﻣﯾﺳرة**: ﺗﺣوﯾل اﻟﻣﻌﻠوﻣﺎت واﻟﺑﯾﺎﻧﺎت واﻟﺻور واﻟرﺳوﻣﺎت وﻏﯾرھﺎ ﻣن اﻟﻣﺻﻧﻔﺎت إﻟﻰ طرﯾﻘﺔ ﺑراﯾل، أو طﺑﺎﻋﺗﮭﺎ ﺑﺣروف ﻛﺑﯾرة، أو ﺗﺣوﯾﻠﮭﺎ إﻟﻰ ﺻﯾﻐﺔ إﻟﻛﺗروﻧﯾﺔ أو ﺻوﺗﯾﮫ، أو ﺗرﺟﻣﺗﮭﺎ ﺑﻠﻐﺔ اﻹﺷﺎرة، أو ﺻﯾﺎﻏﺗﮭﺎ ﺑﻠﻐﺔ ﻣﺑﺳطﺔ، أو ﺗوﺿﯾﺣﮭﺎ ﺑﺄي طرﯾﻘﺔ أﺧرى، دون اﻟﺗﻐﯾﯾر ﻓﻲ ﺟوھرھﺎ، ﻟﺗﻣﻛﯾن اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ ﻣن اﻹطﻼع ﻋﻠﯾﮭﺎ وﻓﮭم ﻣﺿﺎﻣﯾﻧﮭﺎ.

**اﻟﻌﻼﻣﺎت اﻷرﺿﯾﺔ**: ﻋﻼﻣﺎت ﻣﺣﺳوﺳﺔ ﺑﺎرزة ﻣﺗﺑﺎﯾﻧﺔ ﻟوﻧﯾﺎً ﺗﻛون ﻋﻠﻰ ﺷﻛل ﺑﻼطﺎت أو أﺷرطﺔ ذات ﻣﻠﻣس ﻣﺣﺳوس ﺗﺳﺗﺧدم ﻟﺗﺳﮭﯾل ﺣرﻛﺔ اﻷﺷﺧﺎص اﻟﻣﻛﻔوﻓﯾن وﺿﻌﺎف اﻟﺑﺻر، ﻟﮭﺎ ﺷﻛﻠﯾن: اﻷول دواﺋر أو ﻧﻘﺎط ﺗﺣذﯾرﯾﺔ ﺗﻔﯾد اﺣﺗﻣﺎﻟﯾﺔ وﺟود ﺧطر، واﻟﺛﺎﻧﻲ ﺧطوط طوﻟﯾﺔ ﺗﻔﯾد ﺑﺎﺗﺟﺎه اﻟﺳﯾر.

**ﻋﻼﻣﺎت اﻷﺑواب اﻟزﺟﺎﺟﯾﺔ**: ﻋﻼﻣﺎت ﺗوﺿﯾﺣﯾﺔ ﯾﺗم وﺿﻌﮭﺎ ﻋﻠﻰ اﻟواﺟﮭﺎت واﻷﺑواب اﻟزﺟﺎﺟﯾﺔ اﻟﺷﻔﺎﻓﺔ وﺗﻛون ﻋﻠﻰ ﺷﻛل ﺧطﯾن ﻣﺗوازﯾﯾن اﻷول ﺑﺎرﺗﻔﺎع )85 – 100( ﺳم واﻟﺛﺎﻧﻲ )140 – 160( ﺳم ﻣن ﻣﺳﺗوى ﻣﻧﺳوب اﻷرﺿﯾﺔ وﺗﻛون ﻣﺗﻣﺎﯾزة ﺑﺻرﯾﺎً ﻣﻊ اﻟﺧﻠﻔﯾﺔ اﻟﻣرﺋﯾﺔ ﻣن اﻟزﺟﺎج ﻟﺗوﻓﯾر اﻟﺣﻣﺎﯾﺔ وﺗﻘﻠﯾل ﻣﺧﺎطر اﻻﺻطدام ﺑﮭﺎ.

**الوثائق المطلوبة للقيام بالرحلة**

قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، وتعليمات البنك المركزي رقم 18 لسنة 2018

* حيث تضع هاتان الوثيقتان المبادئ والأسس التي تحكم وصول الأشخاص ذوي الإعاقة الى الخدمات المصرفية
* وأبرز هذه المبادئ:
	+ إمكانية الوصول للمباني والمرافق والمعلومات
	+ الترتيبات التيسيرية التي تتيح استخدام الأشخاص ذوي الإعاقة للخدمات البنكية باستقلال وخصوصية ويسر
	+ الاعتراف بالأهلية القانونية الكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة في معاملاتهم البنكية واحترام قراراتهم وخياراتهم.

**اﻟﻣﺎدة 43 ﻣن ﻗﺎﻧون ﺣﻘوق اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ رﻗم20 ﻟﺳﻧﺔ2017**

* ﻻ ﯾﺟوز اﺳﺗﺑﻌﺎد اﻟﺷﺧص أو ﺗﻘﯾﯾد وﺻوﻟﮫ إﻟﻰ اﻟﺧدﻣﺎت اﻟﻣﺻرﻓﯾﺔ وﺧدﻣﺎت اﻻﺋﺗﻣﺎن ﻋﻠﻰ أﺳﺎس اﻹﻋﺎﻗﺔ أو ﺑﺳﺑﺑﮭﺎ
* ﺗوﻓﯾر اﻟﺧدﻣﺎت واﻟﻣﻌﻠوﻣﺎت واﻟﺑﯾﺎﻧﺎت اﻟﻣﺻرﻓﯾﺔ ﻟﻸﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ ﺑﺎﻷﺷﻛﺎل اﻟﻣﯾﺳرة واﺣﺗرام ﺣﻘﮭم ﻓﻲ اﻟﺧﺻوﺻﯾﺔ وﺳرﯾﺔ ﺣﺳﺎﺑﺎﺗﮭم
* اﻋﺗﻣﺎد ﺗوﻗﯾﻊ اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ اﻟﺑﺻرﯾﺔ ﺑﺎﻹﻣﺿﺎء أو اﻟﺧﺗم أو اﻟﺑﺻﻣﺔ اﻹﻟﻛﺗروﻧﯾﺔ ﻋﻠﻰ اﻟﻣﻌﺎﻣﻼت اﻟﻣﺻرﻓﯾﺔ دون اﺷﺗراط اﻟﺷﮭﺎدة
* اﻹﺣﺗﻔﺎظ ﺑﺎﻟﻣﻌﺎﻣﻼت اﻟﻣﺻرﻓﯾﺔ اﻟﻣوﺛﻘﺔ ﻟﻣدة )وﻻ ﯾﻘﺑل ﺑﻌد اﻧﻘﺿﺎء ھذه اﻟﻣدة اﻻﻋﺗراض (6) أﺷﮭر،وﻻ ﯾﻘﺑل ﺑﻌد اﻧﻘﺿﺎء ھذه اﻟﻣدة اﻻﻋﺗراض
* ﺗطﺑﯾق إﻣﻛﺎﻧﯾﺔ اﻟوﺻول ﻟﻠﻣﺑﺎﻧﻲ وﻣراﻓق اﻟﺑﻧوك ﺑﻣﺎ ﯾﺗﯾﺢ ﻟﻸﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ اﻟوﺻول إﻟﯾﮭﺎ واﻻﺳﺗﻔﺎده ﻣن اﻟﺧدﻣﺎت اﻟﻣﻘدﻣﺔ
* ﺗدرﯾب اﻟﻛوادر اﻟﻌﺎﻣﻠﺔ ﻓﻲ اﻟﻘطﺎع اﻟﻣﺻرﻓﻲ ﻋﻠﻰ اﻟﺗواﺻل اﻟﻔﻌﺎل ﻣﻊ اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ

**متطلبات الاستعداد للرحلة**

تهيئة الموقع الألكتروني وفق المبادئ التوجيهية للنفاذ إلى محتوى الويب (WCAG) والتي وضعتها الشبكة العالمية للويب (W3C) وحسب المبادئ التوجيهية للنفاذ إلى محتوى الويب WCAG V2.1

المبادئ التوجيهية للنفاذ إلى محتوى الويب WCAG V2.1 النسخة الانجليزية: <https://www.w3.org/TR/WCAG21/>

**المبادئ التوجيهية للنفاذ إلى محتوى الويب WCAG V2.0 النسخة العربية:** [**http://www.alecso.org/wcag2.0 /**](http://www.alecso.org/wcag2.0%20%20%20%20%20%20/)

**اﻟﻣﺣطﺔ 1: اﻟوﺻول اﻟﻰ اﻟﺑﻧك**

ﺗوﻓر ﻣوﻗف ﺧﺎص ﻟﻣرﻛﺑﺎت اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ ﻗرﯾب ﻣن ﻣدﺧل اﻟﺑﻧك

وجود منحدر آمن وبميلان بسيط مزود بدرابزين يؤدي الى الباب الرئيسي للبنك

ﺟﮭﺎز ﺻراف آﻟﻲ ﻣﮭﯾﺄ وﻣزود ﺑﻧظﺎم ﺻوﺗﻲ ﻧﺎطق وأزرار ﺑﺎرزة وﻣطﺑوع ﻋﻠﯾﮭﺎ ﺑطرﯾﻘﺔ ﺑراﯾل ﻟﻠﻣﻛﻔوﻓﯾن وﺑﺎرﺗﻔﺎع ﻣﻧﺧﻔض ﯾﻣﻛن اﻻﺷﺧﺎص ﻣﺳﺗﻌﻣﻠﻲ اﻟﻛراﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرﻛﺔ ﻣن اﺳﺗﺧداﻣﮫ

ﻋرض اﻟﺑﺎب اﻟرﺋﯾﺳﻲ ﻣﻧﺎﺳب وﯾﺳﺗوﻋب اﻟﻛرﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرك ﺑﺄرﯾﺣﯾﺔ

ﻣوظف اﻻﺳﺗﻘﺑﺎل ﻣدرب ﻋﻠﻰ إﺗﯾﻛﯾت اﻟﺗواﺻل ﻣﻊ اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ وﯾﺟﯾد أﺳﺎﺳﯾﺎت اﻟﺗواﺻل ﺑﻠﻐﺔ اﻹﺷﺎرة

**اﻟﻣﺣطﺔ 2: اﻟدﺧول اﻟﻰ اﻟﺑﻧك**

إﺷﺎرات وﻋﻼﻣﺎت أرﺿﯾﺔ، وﻋﻼﻣﺎت ﻋﻠﻰ اﻷﺑواب اﻟزﺟﺎﺟﯾﺔ ﻟﻸﺷﺧﺎص اﻟﻣﻛﻔوﻓﯾن وﺿﻌﺎف اﻟﺑﺻر

دورات ﻣﯾﺎه ﻣﮭﯾﺋﺔ ﻟﻣﺳﺗﺧدﻣﻲ اﻟﻛراﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرﻛﺔ

ﺟﮭﺎز ﺗﻧظﯾم اﻟدور ﻣﮭﯾﺄ (ﻧﺎطق وازراره ﻣطﺑوع ﻋﻠﯾﮭﺎ ﺑطرﯾﻘﺔ ﺑراﯾل) وﺑﺎرﺗﻔﺎع ﻣﻧﺧﻔض ﻹﺳﺗﺧدام اﻷﺷﺧﺎص اﻟذﯾن ﯾﺳﺗﻌﻣﻠون اﻟﻛراﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرﻛﺔ وﻗﺻﺎر اﻟﻘﺎﻣﺔ

ﻛﺎوﻧﺗرات وطﺎوﻻت ﺑﺈرﺗﻔﺎع ﻣﻧﺧﻔض ﯾﻧﺎﺳب ﻣﺳﺗﺧدﻣﻲ اﻟﻛراﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرﻛﺔ وﻗﺻﺎر اﻟﻘﺎﻣﺔ

ﻣوظف ﻣؤھل وﻣدرب ﻋﻠﻰ إﺗﯾﻛﯾت اﻟﺗواﺻل ﻣﻊ اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ وﯾﺟﯾد ﻟﻐﺔ اﻹﺷﺎرة أو ﻟدﯾﮫ ﺟﮭﺎز ﺗﺎﺑﻠت ﻣزود ﺑﺧدﻣﺔ اﻟﻣﻛﺎﻟﻣﺎت اﻟﻣرﺋﯾﺔ ﻟﻸﺷﺧﺎص اﻟﺻم ﻟﺗﯾﺳﯾر اﻟﺗواﺻل ﻣﻌﮭم

**اﻟﻣﺣطﺔ 3: اﻟﺑدء ﻓﻲ اﺟراءات اﻟﻣﻌﺎﻣﻠﺔ اﻟﺑﻧﻛﯾﺔ**

اﻟﺗﺣدث ﺑﺻوت ﻣﻧﺧﻔض وطﺑﯾﻌﻲ ﻣﻊ اﻟﺷﺧص ذي اﻹﻋﺎﻗﺔ ﺣﻔﺎظﺎً ﻋﻠﻰ ﺧﺻوﺻﯾﺗﮫ

وﺟود ﻣﻛﺑر ﺻوت ﻟﻠﺗواﺻل ﺑﺳﮭوﻟﺔ وﯾﺳر ﻣﻊ ﺿﻌﺎف اﻟﺳﻣﻊ ﻣن ﺧﻠف اﻟﺣواﺟز اﻟزﺟﺎﺟﯾﺔ إن وﺟدت

ﺗوﺛﯾق اﻹﺟراءات اﻟﻣﺗﺧذة ﺑﺎﻟﺻوت واﻟﺻورة ﻣن ﻗﺑل اﻟﺑﻧك

ﻗراءة اﻟﻣﻌﻠوﻣﺎت واﻟﺑﯾﺎﻧﺎت اﻟﺗﻲ ﺗﺗﺿﻣﻧﮭﺎ اﻟﻣﻌﺎﻣﻠﺔ اﻟﺑﻧﻛﯾﺔ أو ﺗوﻓﯾرھﺎ ﺑطرﯾﻘﺔ ﺑراﯾل وﺑﺣروف طﺑﺎﻋﺔ ﻛﺑﯾرة ﻟﺿﻌﺎف اﻟﺑﺻر

إﺗﺎﺣﺔ اﻟوﻗت اﻟﻛﺎﻓﻲ ﻟﺗرﺟﻣﺔ اﻟﺑﯾﺎﻧﺎت واﻟﻣﻌﻠوﻣﺎت ﺑﻠﻐﺔ اﻹﺷﺎرة ﻣن ﻗﺑل اﻟﻣﺗرﺟم اﻟﻣﺻﺎﺣب أو ﻋﺑر اﻟﮭﺎﺗف (اﻟﻣﻛﺎﻟﻣﺔ اﻟﻣرﺋﯾﺔ) أو ﺑواﺳطﺔ أﺣد ﻣوظﻔﻲ اﻟﺑﻧك إذا ارﺗﺿﻰ اﻟﺷﺧص اﻷﺻم ذﻟك

وﺟود طﺎوﻻت ﺑﺎرﺗﻔﺎﻋﺎت ﻣﻧﺧﻔﺿﺔ ﻣﻧﺎﺳﺑﺔ ﻟﻣﺳﺗﺧدﻣﻲ اﻟﻛراﺳﻲ اﻟﻣﺗﺣرﻛﺔ وﻗﺻﺎر اﻟﻘﺎﻣﺔ ﻟﯾﺗﻣﻛﻧوا ﻣن ﻣلء اﻟﻧﻣﺎذج وﻛﺗﺎﺑﺔ اﻟﺑﯾﺎﻧﺎت واﻟﻣﻌﻠوﻣﺎت اﻟﻣطﻠوﺑﺔ ﻹﺟراء اﻟﻣﻌﺎﻣﻠﺔ اﻟﺑﻧﻛﯾﺔ ﺑﺳﮭوﻟﺔ واﺳﺗﻘﻼﻟﯾﺔ وﺧﺻوﺻﯾﺔ

إﻋداد وﻗراءة وﺗوﻗﯾﻊ ﺗﻌﮭد ﻋدم ﻣﺳؤوﻟﯾﺔ اﻟﺑﻧك ﻋن ﻗﯾﺎم اﻟﺷﺧص اﻟﻛﻔﯾف أو ﺿﻌﯾف اﻟﺑﺻر ﺑﺈﺟراء اﻟﻣﻌﺎﻣﻼت اﻟﺑﻧﻛﯾﺔ ﺑﺣﺿور ﺷﺎھدﯾن ﻟﻣرة واﺣدة وﻣن ﺛم اﻋﺗﻣﺎد ﺗوﻗﯾﻊ أو ﺑﺻﻣﺔ أو اﻟﺑﺻﻣﺔ اﻷﻟﻛﺗروﻧﯾﺔ أو اﻟﺧﺗم ﻟﻠﺷﺧص اﻟﻛﻔﯾف أو ﺑﺻﻣﺔ اﻟﻌﯾن ﻣﺗﻰ ﻛﺎن ذﻟك ﻻزﻣﺎ وذﻟك دون اﺷﺗراط ﺷﮭود ﻋﻠﻰ اﻟﻣﻌﺎﻣﻼت اﻟﻼﺣﻘﺔ ﻋﻠﻰ ﺗوﻗﯾﻊ اﻟﺗﻌﮭد

**اﻟﻣﺣطﺔ 4: الانتهاء من اﻟﻣﻌﺎﻣﻠﺔ اﻟﺑﻧﻛﯾﺔ**

ﺗوﺛﯾق اﻟﻣﻌﺎﻣﻠﺔ ﺑﺎﻟﺻوت واﻟﺻورة وإﺗﺎﺣﺔ اﻟوﺻول إﻟﯾﮭﺎ ﻟﻸﺷﺧﺎص اﻟﻣﻛﻔوﻓﯾن واﻟﺻم

ﺗﺳﻠﯾم ﻛﺷف اﻟﺣﺳﺎب أو اﻹﯾﺻﺎل أو اﻟوﺛﺎﺋق اﻟﻧﺎﺗﺟﺔ ﻋنً اﻟﻣﻌﺎﻣﻠﺔ أﯾﺎً ﻛﺎن ﺷﻛﻠﮭﺎ ﺑطرﯾﻘﺔ ﺑراﯾل أو ﺑﺣروف اﻟطﺑﺎﻋﺔ اﻟﻛﺑﯾرة أو إرﺳﺎﻟﮭﺎ ﺑﺻﯾﻐﺔ أﻟﻛﺗروﻧﯾﺔ ﻟﻠﺷﺧص اﻟﻛﻔﯾف أو ﺿﻌﯾف اﻟﺑﺻر

ﻣﺳﺎﻋدة اﻟﺷﺧص ﺑطرﯾﻘﺔ ﻟﺑﻘﺔ ﻟﻠﺧروج ﻣن اﻟﺑﻧك وإﯾﺻﺎﻟﮫ إﻟﻰ ﺳﯾﺎرﺗﮫ أو واﺳطﺔ اﻟﻧﻘل اﻟﺗﻲ ﺳﯾﺳﺗﻘﻠﮭﺎ

ﻟﻠﺣﺻول ﻋﻠﻰ ﻧﺳﺧﺔ ﻣن ﻛودة ﻣﺗطﻠﺑﺎت اﻟﺑﻧﺎء ﻟﻸﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ أو ﻣن ﻗﺎﻧون ﺣﻘوق اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ رﻗم20 ﻟﺳﻧﺔ2017 ، وﻟﻣزﯾد ﻣن اﻟﻣﻌﻠوﻣﺎت واﻹﯾﺿﺎﺣﺎت:

ﯾﻣﻛن اﻟﺗواﺻل ﻣﻊ ﻣدﯾرﯾﺔ إﻣﻛﺎﻧﯾﺔ اﻟوﺻول ﻓﻲ اﻟﻣﺟﻠس اﻷﻋﻠﻰ ﻟﺣﻘوق اﻷﺷﺧﺎص ذوي اﻹﻋﺎﻗﺔ ﻋﺑر:

اﻟﺑرﯾد اﻷﻟﻛﺗروﻧﻲ:info@hcd.gov.jo

اﻟﮭﺎﺗف ﻋﻠﻰ اﻟرﻗم:962 6 553 8610+